

مجلس التنمية الصناعية

الدورة الرابعة والثلاثون

فيينا، ١٤-١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

تقرير من المدير العام

يقدم هذا التقرير معلومات عن أنشطة وحدة التفتيش المشتركة وفقا للمخطط
الأولي لمتابعة التوصيات عملا بالمقرر م ت ص-٢٤/م-١١.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٢-١	مقدمة
٣	٤٠-٣	أولاً- تقارير ومذكرات صادرة عن وحدة التفتيش المشتركة ولها صلة مباشرة باليونيدو
١٢	٤٢-٤١	ثانياً- تقارير ذات صلة غير مباشرة باليونيدو
١٣	٤٥-٤٣	ثالثاً- برنامج العمل لعام ٢٠٠٨
١٤	٤٦	رابعاً- الإجراءات المطلوب من المجلس اتخاذه
		المرفق
١٥		تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيدو

لدواعي التوفير، طُبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



مقدّمة

١ - أصبحت وحدة التفتيش المشتركة هيئة فرعية تابعة لمجلس التنمية الصناعية بموجب مقرّره م ت ص -١/م-٢٢. وقد ورد في الوثيقة IDB.24/18 مخطط أولي لمتابعة توصيات الوحدة، وقد أُقرّ ذلك المخطط الأولي فيما بعد في المقرّر م ت ص -٢٤/م-١١. ووفقاً للأحكام التي يتضمّنهما المقرّر، سوف يُنظر في تقارير الوحدة في دورة عادية واحدة للمجلس كل سنة (إلا في حالات معيّنة منصوص عليها).

٢ - وقد أصدرت الوحدة ما مجموعه ١٤ تقريراً^(١) ومذكرتين ورسالة إدارية واحدة منذ صدور آخر وثيقة من وثائق المجلس تتناول هذا الموضوع (الوثيقة IDB.33/15 المؤرخة ٨ أيار/مايو ٢٠٠٧). وتتضمّن هذه الوثيقة تعليقات المنظمة على التقارير التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة باليونيدو. وترد في المرفق التوصيات التي لها صلة مباشرة باليونيدو.

التقارير والمذكرات والرسائل الإدارية الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في الآونة الأخيرة

- JIU/REP/2006/6 - الإدارة المستندة إلى النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح
- JIU/REP/2006/7 - تنقل الموظفين في الأمم المتحدة
- JIU/REP/2007/1 - التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأثرها على استراتيجيات تنفيذ البرامج وتعبئة الموارد
- JIU/REP/2007/2 - التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة
- JIU/REP/2007/3 - استعراض صندوق رأس المال العامل في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
- JIU/REP/2007/4 - الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
- JIU/REP/2007/5 - استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الطيران المدني الدولي (الإيكافو)
- JIU/REP/2007/6 - إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة
- JIU/REP/2007/7 - استعراض التنظيم والإدارة في المنظمة البحرية الدولية

(1) يمكن الاطلاع على جميع تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها من خلال موقعها الشبكي على العنوان <http://www.unjiu.org/>.

- JIU/REP/2007/8 - تمويل وملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
- JIU/REP/2007/9 - استعراض امتحانات التوظيف التنافسية الوطنية بوصفها أداة للتوظيف
- JIU/REP/2007/10 - مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة
- JIU/REP/2007/11 - استعراض التنظيم والإدارة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
- JIU/REP/2007/12 - استعراض التقدم الذي أحرزته مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تحقيق الغاية ٧ من الهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
- JIU/NOTE/2007/1 - استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف
- JIU/NOTE/2007/2 - استعراض مجموعة مختارة من المسائل المتعلقة بالاتصالات اللاسلكية واستخدام تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي عبر شبكة الإنترنت (VoIP) في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
- JIU/ML/2007/1 - اتفاقات المقارّ والاتفاقات الأخرى للبلدان المضيفة: المسائل المتصلة بالامتثال^(٢)

أولاً - تقارير ومذكرات صادرة عن وحدة التفتيش المشتركة ولها صلة مباشرة باليونيدو

ألف - التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأثرها على استراتيجيات تنفيذ البرامج وتعبئة الموارد - JIU/REP/2007/1

- ٣- ينظر التقرير في المسائل التي تدور حول التمويل "من خارج الميزانية" أو التمويل غير الأساسي، بما في ذلك الاتجاهات الحديثة وأفضل الممارسات. واستناداً إلى الدراسات الاستقصائية والمقابلات التي أجرتها وحدة التفتيش المشتركة، يشير التقرير إلى النمو الذي

(2) لهذه المذكرة صلة بتقريرين عن تنفيذ اتفاقات مقارّ الأمم المتحدة صدرتا عن وحدة التفتيش المشتركة عامي ٢٠٠٤ (JIU/REP/2004/2) و٢٠٠٦ (JIU/REP/2006/4). وقد أدرجت الوحدة استعراضاً ثالثاً يركّز بشكل خاص على مسائل الامتثال لأحكام تلك الاتفاقات والحالات التي ربما تعرّض فيها موظفون ومسؤولون من جنسيات معينة للتمييز فيما يتعلق بالامتيازات والحصانات التي يتمتعون بها. غير أنّ الاستعراض الأولي لم يكشف عن أي حالة عدم امتثال نظامي لأحكام تلك الاتفاقات ضمن اتفاقات المقارّ في الأمم المتحدة، ولم تكن هناك إلا حالات منفردة عولجت أو كانت في طور المعالجة ولم تكن لأي منها صلة مباشرة باليونيدو.

شهدته هذه التبرعات في السنوات الأخيرة وينظر في كل من الأثر الإيجابي والسلبى لهذا النمو على تنفيذ البرامج. أما الهدف من هذا التقرير فهو التوصل إلى إجراءات للحد من الأثر السلبى وتحديد أفضل الممارسات.

٤ - ومع أن التقرير يسلم بالآثار الإيجابية للتمويل الطوعى، ومنها توسع الأنشطة التشغيلية وازدياد الفعالية وتحقق قيمة مضافة من عمل موظفين دون مقابل (مثل الخبراء المعاونين/صغار الموظفين الفنيين والخبراء العاملين في إطار التعاون التقني)، فهو يسلط الضوء على المشكلة المتمثلة في الشروط المرتبطة بالتبرعات وعدم قابلية التنبؤ بتلك التبرعات. وسعيًا للحد من هشاشة وضع المنظمات المالي وزيادة مرونتها فيما يتعلق بإدارة الأموال، يوصي التقرير، في جملة أمور، بإنشاء فريق عامل حكومي دولي لإعداد مقترحات بشأن جدول إرشادي للتبرعات للأنشطة الأساسية واستعراض السياسات والإجراءات القائمة التي توجه التفاعل مع البلدان المانحة، وإعداد طرائق تمويل مرنة من قبيل التمويل المواضيعي والتمويل المجمع، إلى جانب استراتيجية مؤسسية لتعبئة الموارد.

تعليقات اليونيدو

٥ - مع أن التقرير يناقش مسألة التبرعات، فهو يركز في الحقيقة على المساهمات التي تقدمها مقررّ الجهات المانحة إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وهذه المساهمات، فيما يخص اليونيدو ومعظم المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ما هو إلا جزء صغير نسبياً من إجمالي التبرعات. ولا يأخذ التقرير في الاعتبار مصادر أخرى، مثل الصناديق المتعددة الأطراف (ومنها، مثلاً، بروتوكول مونتريال ومرفق البيئة العالمية) التي تعمل بطريقة مختلفة أو مصادر التمويل العديدة الأخرى التي تخدم بطبيعتها غرضاً خاصاً، بما في ذلك الأموال التي تتبرع بها الجهات المانحة على أساس لا مركزي والتي هي مُبرجة على المستوى القطري مع الحكومة المتلقية أو الصناديق المختصة بمواضيع محددة للجهة المانحة، والتي تنشأ أحياناً من الوزارات القطاعية. فتلك الأموال من المتعذر إتاحتها مركزياً أو رصدها دون تخصيص غرضها. وترى اليونيدو أنه لو أُجري تحليل لتلك الأموال ولو قُدمت توصيات في هذا الشأن، لكان ذلك مفيداً نظراً إلى أهميتها.

٦ - بالإضافة إلى ذلك، وبالرغم من أن التقرير يتناول الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة كلاً على حدة فإن معظم التحليلات تتناول الوضع فيما يتعلق بالصناديق والبرامج. أما الجهات المانحة فهي على الأرجح توفر أموالاً غير مخصصة الغرض و/أو يمكن التنبؤ بها للصناديق، وأموالاً مخصصة الغرض/مرصودة لأغراض محددة للبرامج.

- ٧- وعلى الرغم مما ذكر آنفا، فإن اليونيدو تؤيد معظم التوصيات الواردة في التقرير وقد نفذت عددا منها.
- ٨- وفي فترات السنتين الثلاث الماضية، شهدت اليونيدو نموا سريعا في التبرعات. وتمول هذه التبرعات أنشطة التعاون التقني المنفذة في إطار الأولويات المواضيعية الثلاث الرئيسية. وقد رُصدت كل التبرعات تقريبا لأنشطة معينة. ولكن، تجدر الإشارة إلى أن رصد التبرعات لأنشطة معينة يبقى رهنا بالجهات المانحة، بالرغم من أن برجة التبرعات بحرية أمر مرغوب فيه جدا.
- ٩- وفيما يتعلق بتنسيق سياسات استرداد تكاليف الدعم، تشارك اليونيدو بنشاط في الفريق العامل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بهذا الخصوص. ويهدف هذا الفريق إلى إعداد سياسة سليمة لاسترداد التكاليف من أجل ضمان أن تُعزى كل التكاليف بشكل صحيح إلى مصادر التمويل الخاصة بها وتحتب الدعم المتبادل بين الصناديق.
- ١٠- أما مسألة برامج الخبراء/صغار الموظفين الفنيين، فقد تناولها الاجتماع السادس لدوائر التعيين الوطنية ومنظمات الأمم المتحدة الذي عُقد في بيرن من ١٨ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. واليونيدو، شأنها شأن جميع منظمات الأمم المتحدة الأخرى، مُلزمة بقرار الجهات المانحة. فرعاية مرشّحين من البلدان النامية هي قرار سياسي لكل بلد من البلدان المانحة، وقد أكّدت معظم الجهات المانحة أن حكوماتها لا تؤيد فتح باب هذا البرنامج أمام مرشّحين من البلدان النامية.
- ١١- أخيرا، تجدر الإشارة إلى أن النمو في الميزانية العادية المبيّن في الجدول ٣ من المرفق ١ بهذا التقرير ليس صحيحا تماما بسبب سعر الصرف بين دولار الولايات المتحدة واليورو. فالجدول يشير إلى معدل نمو قدره ٤٧,٧ في المائة ولكنّ النمو الفعلي (باليورو) لم يبلغ إلا ١٢,٦ في المائة. والشيء ذاته يُقال عن معدّل نمو الموارد من خارج الميزانية الذي أُشير إلى أنه بلغ ١٥١,٥ في المائة في حين أنه بلغ في الحقيقية ٦٨,٥ في المائة حيث إن الجزء الأكبر من المساهمات ترد وتُدار بدولارات الولايات المتحدة، بالرغم من أنها تُحسب باليورو.

باء- التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة - JIU/REP/2007/2

- ١٢- يركّز التقرير على المسائل المحيطة بتغطية التأمين الطبي للموظفين. وفي هذا المجال، تلاحظ وحدة التفتيش المشتركة تطوّر نمطين على مدى الأعوام الثلاثين الماضية: فأولا، ازدادت تكاليف توفير التأمين الصحي ازديادا كبيرا في تلك الفترة (كما أُشير إليه في مذكرة

وحدة التفتيش المشتركة لعام ١٩٧٧^(٣) عن الموضوع نفسه؛ وثانياً، وبالرغم من أن التغطية الطبية تحتل المرتبة الثالثة من حيث الكلفة من بين عناصر مجموعة التعويضات التي توفرها الأمم المتحدة، إلا أنه لا يُنظر إليها باعتبارها مسألة على نطاق المنظومة، وما زالت مختلف مخططات التأمين الصحي تتباين فيما بينها تبايناً ملحوظاً.

١٣- ويهدف التقرير إلى توفير خيارات مستدامة لاستيعاب النفقات. وهو يسلط الضوء على ضرورة تقدير الالتزامات المستحقة فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتمويل تلك الالتزامات. وهو يوصي كذلك بتحقيق الاتساق بين مخططات التأمين الصحي وبأن تضطلع لجنة الخدمة المدنية الدولية بعمليات استعراض دورية، بمساعدة من هيئة استشارية تُنشأ لهذا الغرض تحديداً. ويوصي التقرير أيضاً بأن تمارس الهيئات التشريعية مزيداً من الإشراف في هذا الشأن.

تعليقات اليونيدو

١٤- ترى اليونيدو أن تحقيق الاتساق على مستوى مقار العمل وعلى نطاق المنظومة في نهاية المطاف، هو هدف لا يمكن بلوغه إلا إذا تحققت وفورات كبيرة. وينبغي التأكد من ذلك بشكل دقيق فيما يخص كل منظمة، بعد تحديد التكاليف الحالية وإجراء إسقاطات مالية واكتوارية كاملة، مع مراعاة أمور منها ديموغرافيا القوى العاملة وتقديم الموظفين في السن والتطورات التكنولوجية في المجال الطبي والموقع الجغرافي. وسوف يتطلب هذا الإجراء مشاورات فنية موسّعة فيما بين المنظمات ومع ممثلي الموظفين.

١٥- بالإضافة إلى ذلك، فقد ازدادت أهمية مسألة الالتزامات فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بعد القرار الذي اتخذته منظومة الأمم المتحدة باعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبدأت اليونيدو تشارك في تقدير تلك الالتزامات منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وكانت الأمانة العامة للأمم المتحدة تقود تلك العملية وهي ستقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً في هذا الشأن. وسيترتب على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وجوب إدراج الالتزامات المستحقة في بيانات اليونيدو المالية. وسوف تقرّر هيئات اليونيدو التشريعية كيفية تمويلها مسترشدة في ذلك بالاقترحات الصادرة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(3) انظر JIU/NOTE/77/2.

١٦- ونظرا لأهمية هذه المسألة، ينبغي الإشارة إلى أن موظفي اليونيدو ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة في فيينا قد ذُكروا بمسألة احتواء التكاليف وبأثر ذلك على أداء خطة التأمين الصحي، وذلك بواسطة التعميم السنوي بشأن التأمين الصحي.

جيم- الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة -

JIU/REP/2007/4

١٧- أجرت وحدة التفتيش المشتركة تقييما على نطاق المنظومة للهيكل العمري للموظفين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ونظرت في الآثار العامة المترتبة على تقدم الموظفين في السن، إلى جانب أثره في سياسات إدارة الموارد البشرية. وخلص التقرير إلى أن من شأن تحقيق مزيد من التوازن في الهيكل العمري أن يعود بمنافع على منظومة الأمم المتحدة من حيث توفير ما يلزم من موظفين، عددا ومعارف وخبرات، وتعزيز الحفاظ على الذاكرة المؤسسية في سياق "موجة" التقاعد الكبيرة التي ستشهدها السنوات القادمة.

١٨- ويقترح التقرير عدة خطوات لمعالجة الوضع، منها اتخاذ تدابير لتوظيف فنيين من الشباب والاحتفاظ بهم وذلك من خلال تحسين بنية تحديد الرتب ومختلف معايير الأهلية لوظائف المبتدئين. وتركّز توصيات أخرى على الأثر الذي سترتب على تقاعد عدد كبير من قدامى الموظفين في السنوات المقبلة، فإحدى التوصيات تنص مثلا على القيام بتخطيط استباقي للخلافة يتجاوز مجرد ملء المناصب الشاغرة، إلى جانب استعراض سن التقاعد الإلزامية.

تعليقات اليونيدو

١٩- لقد ساهمت اليونيدو في استعراض التقرير الذي قامت به شبكة الموارد البشرية. وقد لاقت الدراسة الاستقصائية الشاملة بشأن هذا الموضوع الاستحسان، ذلك أن أهمية الموضوع تتجاوز مسائل الموارد البشرية لتخص العواقب القانونية والمالية المتعلقة بالهيكل العمري واتجاهات الاستحقاقات والنسبة المتزايدة من المتقاعدين مقارنة بالموظفين النشطين.

٢٠- وترى اليونيدو، على العموم، أنه ينبغي لكل منظمة أن تتمتع بالمرونة الكافية في تحديد الهيكل العمري وبالتالي في تحديد مزيج الخبرات الذي يناسب ولايتها واحتياجاتها على أفضل وجه. بالإضافة إلى ذلك، تتفق الأمانة على ضرورة تقييم مدى أثر تأخير سن التقاعد الإلزامية تقييما أدق، إذ إن ذلك يمكن أن يؤثر في الالتزامات المالية البعيدة الأمد للدول

الأعضاء فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وصندوق المعاشات التقاعدية إضافة إلى أثره في نقل المعارف.

٢١- لقد سبق أن نُفّذت اليونيدو عددا من التوصيات، مثل تلك المتعلقة بالفنيين الشباب بواسطة برنامج الفنيين الشباب الذي سينفّذ في عام ٢٠٠٨، أو باستخدام نُهج تجمع بين تقنيات مراكز التقييم للمهارات التقنية مع تقييمات أكثر شمولاً للمؤهلات. كما تطلّع اليونيدو بتخطيط استباقي للموظفين وتنظر في التقاعد المخطط وأثر سياسة التنقل. وينبغي أن يترافق ذلك مع طرائق إدارة (ونقل) المعارف.

دال- إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة - JIU/REP/2007/6

٢٢- من منظور المنظومة ككل، يستكمل هذا التقرير تقريراً أعدّه في عام ٢٠٠٦ مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن إدارة المعارف وتقاسمها داخل الأمم المتحدة وفيما بين مؤسساتها وصناديقها وبرامجها.

٢٣- وكشف استعراض وحدة التفتيش المشتركة النقاب عن عدم وجود تعريف واحد لإدارة المعارف ولا إدراك واحد لها داخل منظومة الأمم المتحدة. وأظهر هذا الاستعراض أيضاً أنه، بالنظر إلى العدد المرتفع من حالات التقاعد المتوقعة للمديرين داخل منظومة الأمم المتحدة إلى جانب زيادة تنقل الموظفين، ينبغي تعزيز الآليات المستخدمة للحفاظ على الذاكرة المؤسسية. بالإضافة إلى ذلك، تستدعي التطورات التي تشهدها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات نهجاً متجدداً بشأن إدارة المعلومات. وبالتزامن مع الاستنتاجات التي أسفر عنها استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية، يسلط تقرير وحدة التفتيش المشتركة الضوء على ضرورة تطوير استراتيجيات إدارة المعارف وتقاسمها، ويوصي بأن يصوغ مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعنى بالتنسيق وتعريف ومصطلحات ومعايير عامة ومبادئ توجيهية مشتركة بشأن إدارة المعارف، ويوصي كذلك الرؤساء التنفيذيين بالاضطلاع باستعراضات شاملة للمعلومات كل في منظومته.

تعليقات اليونيدو

٢٤- تؤيد اليونيدو من حيث المبدأ التوصيات الهادفة إلى توحيد التعاريف والمصطلحات والمبادئ التوجيهية، إلى جانب الدور المقترح لمجلس الرؤساء التنفيذيين. وتزعم المنظمة إعداد خطة خاصة بها لإدارة المعارف، مع أخذ المبادئ التوجيهية لمجلس الرؤساء التنفيذيين والموارد المتاحة في الاعتبار.

٢٥- كما تؤيد اليونيدو التوصية بشأن إجراء دراسة استقصائية حول الاحتياجات في مجال إدارة المعارف. ولكنّ اليونيدو تشدّد على أن تتضمن هذه الدراسة الاستقصائية أيضا تحديدا لمصادر المعرفة، وإلا كانت غير قابلة للتشغيل وأسفرت عن مجموعة من المتطلبات تمثل مجرد "أحلام" لا يمكن تحقيقها كلها.

٢٦- وتعرب المنظمة أيضا عن شديد قلقها إزاء استحداث محرّك بحث مشترك من أجل تيسير قابلية التشغيل المتبادل والوصول إلى كل شبكات الإنترنت وقواعد البيانات داخل منظومة الأمم المتحدة. وترى المنظمة أن هذا لا ينبغي الاضطلاع به وإنفاق الموارد فيه إلا إذا لم تكن محرّكات البحث الحالية قادرة على تلبية متطلبات منظومة الأمم المتحدة.

٢٧- بالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى التنوّع الكبير في نظم المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وإلى الاختلافات الكبيرة بينها، ومنها الاختلافات التقنية. وهذا بدوره من شأنه أن يجعل قابلية التشغيل المتبادل للنظم صعبة جدا من دون أن يكون هناك تكرار للبيانات أو للمعلومات الموجودة في نظام (مشترك) آخر (وبالتالي من دون أن تكون هناك ازدواجية في تلك البيانات أو المعلومات)، وهذا يثير مسائل تتعلق بسلامة البيانات.

هاء- مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة - JIU/REP/2007/10

٢٨- يقدّم التقرير لمحة عامة عن مكاتب الاتصال التابعة للأمم المتحدة وقيّم ولاياتها وميزانياتها وموظفيها ومدى استمرارية أهميتها ومزاياها النسبية في سياق تكنولوجيات الاتصال الجديدة.

٢٩- وبغية زيادة فعالية هذه المكاتب وتحقيق أقصى حد من جدوى تكاليفها، يوصي التقرير، في جملة أمور، رؤساء تلك المكاتب بتحديد أولويات تتفق والأهداف الاستراتيجية التي تضعها منظماتها وذلك في إطار الإدارة القائمة على النتائج. إلى جانب ذلك، يوصي التقرير بضمان إقامة بنية أكثر توازنا فيما يتعلق بتعيين الموظفين وتحديد رُتب الوظائف، إلى جانب وضع خطط للخلافة على مناصب رؤساء المكاتب بسرعة وعلى النحو الملائم.

٣٠- ويشدّد التقرير أيضا على أهمية إدارة المعلومات بفعالية، على المستوى الخارجي وداخل كل من هذه المكاتب على حد سواء. وتشجّع وحدة التفتيش المشتركة رؤساء مكاتب الاتصال على استخدام جميع وسائل الاتصال لنشر المعلومات، بما فيها البريد الإلكتروني وعقد الاجتماعات عن بُعد وعن طريق الفيديو وعقد اجتماعات وجهًا لوجه. إلى جانب ذلك، يقترح التقرير تيسير إمكانية استفادة موظفي مكاتب الاتصال من فرص

التدريب التي تقدّمها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في البلدان التي بها مراكز عملهم، وضمن تدقيق حسابات هذه المكاتب استنادا إلى تقدير المخاطر.

تعليقات اليونيدو

٣١- تؤيد اليونيدو توصيات وحدة التفتيش المشتركة وقد نفذت معظمها في حدود الموارد المتاحة.

٣٢- ومنذ عام ٢٠٠٧، غيّرت اليونيدو أسماء مكاتبها في بروكسل وجنيف ونيويورك من مكاتب الاتصال التابعة لليونيدو إلى مكاتب اليونيدو (بروكسل وجنيف ونيويورك)، إذ رُئي أنّ الطائفة الواسعة من المسؤوليات الموكلة إلى تلك المكاتب ليست مُجسّدة بشكل مناسب في كلمة "اتصال".

٣٣- وتشكّل هذه المكاتب نقاط اتصال رئيسية بالدول الأعضاء والأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية وغير الحكومية، وكذلك بممثلي الهيئات الحكومية الدولية والهيئات المشتركة بين الوكالات، كما إنّها نقاط مركزية للتعاون مع كل تلك الجهات. وتقوم هذه المكاتب برصد وتحليل آثار التطورات والاتجاهات في بروكسل وجنيف ونيويورك بشأن برامج المنظمة وأنشطتها، وهي تواصل إقامة شراكات وترتيبات تعاونية أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة. وبشكل عام، تتمثل مهمة هذه المكاتب أساسا في العمل بشكل فعال على إدراج ولاية المنظمة ودور اليونيدو في صميم المسائل والأنشطة الإنمائية التي تُناقش وتُنفذ كل في مجال اختصاصه. وتتبع برامج عمل هذه المكاتب نهجا يتمثل في وضع إطار منطقي يتضمن أهدافا واضحة ونواتج وأنشطة يضطلع بها كل برنامج من هذه البرامج.

٣٤- بالإضافة إلى ذلك، يترأس مكاتب اليونيدو أشخاص من كبار الموظفين (من الفئتين ف-٥/مد-١)^(٤) بدعم من موظفين من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة. ويجري التفاعل بين هذه المكاتب والمقر باستخدام جميع الإمكانيات التكنولوجية (تنظيم المؤتمرات عن بعد والبريد الإلكتروني)، إلى جانب الاتصالات وجهها لوجه. وسوف ترحّب اليونيدو كذلك بإتاحة إمكانية وصول موظفي تلك المكاتب إلى مرافق التدريب. وتجدر الإشارة أيضا إلى أنّ هذه المكاتب هي جزء من عالم مراجعة الحسابات الذي يغطيه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في اليونيدو وأنها تخضع لعملية تحديد ملامح المخاطر بغية تأكيد سلامتها من

(4) كانت عملية تعيين مدير مكتب نيويورك جارية وقت التفتيش.

المخاطر من ناحية المحاسبة، شأنها شأن جميع العمليات الأخرى التي تقوم بها اليونيدو. ويتوقّف إدراج هذه المكاتب في برنامج مراجعة الحسابات الذي تنفّذه الرقابة الداخلية على ملامح كل مكتب من حيث المخاطر، كما هو مرهون بموارد تلك الخدمات.

واو- استعراض مجموعة مختارة من المسائل المتعلقة بالاتصالات اللاسلكية واستخدام تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي عبر شبكة الإنترنت (VoIP) في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة - JIU/NOTE/2007/2

٣٥- في ضوء وصول النظم الحالية التي توفّر للأمم المتحدة خدمات الاتصال الهاتفي إلى نهاية عمرها في العديد من مراكز العمل، يبحث التقرير حدود استخدام تكنولوجيا الاتصال الصوتي عبر الإنترنت (VoIP) كبديل في المستقبل.

٣٦- ويلقي الاستعراض الضوء على فوائد هذه التكنولوجيات الجديدة التي تشمل وفورات في المحادثات الهاتفية البعيدة والصيانة واستثمار رأس المال، ومزايا تشغيلية جديدة كالطرائق المتقدّمة لعقد المؤتمرات، والتوحيد بين رسائل البريد الإلكتروني والبريد الصوتي، علاوة على قابلية الاحتفاظ بالأرقام الهاتفية ذاتها. ويتناول التقرير أيضا العيوب التي يمكن أن ينطوي عليها استخدام تكنولوجيات بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت (VoIP)، مثل تدني جودة الصوت أو المخاطر الأمنية أو انقطاع الكهرباء.

٣٧- وتوصي وحدة التفتيش المشتركة بأن يطبّق الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تكنولوجيات بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت في المشاريع الجديدة للاتصالات السلكية واللاسلكية، أو في الأماكن التي يجري فيها حاليا تحديث أنظمة الاتصالات الهاتفية أو استبدالها. وهي توصي أيضا بأن يتم شراء خدمات الاتصالات ومعدّاتها بصورة مشتركة بغية تحقيق وفورات كبيرة وتقليل التكاليف وتقليل المخاطر التي تكثف قابلية التشغيل المتبادل إلى الحد الأدنى. وتشير وحدة التفتيش المشتركة كذلك إلى ضرورة التفاوض مع بلدان معينة بهدف الحصول على استثناءات من تطبيق القوانين والأنظمة الوطنية التي تحد من الاستخدام التجاري لتكنولوجيات بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت.

تعليقات اليونيدو

٣٨- تؤيد اليونيدو معظم التوصيات وقد نفّذت عددا منها. وتعتمد المنظمة في توفير الخدمات الهاتفية على موارد داخلية من منظمة أخرى موجودة في فيينا، وهي مكتب الأمم

المتحدة في فيينا. كما يقوم مكتب الأمم المتحدة في فيينا بعملية اشتراء مشترك لبروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت نيابة عن المنظمات الموجودة في فيينا، بما فيها اليونيدو.

٣٩- إلا أن اليونيدو توصي بأن يُؤخذ في الاعتبار توفّر نظراء يستعملون بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت عند النظر في اعتماد و/أو زيادة استخدام تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت.

٤٠- فضلا عن ذلك، ترى اليونيدو أن اعتماد تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت عند استبدال نظام الهواتف ليس بالبديل الممكن الوحيد. فإضافة قدرة بروتوكول الاتصال الصوتي عبر الإنترنت إلى النظام الموجود حاليا هو خيار لم تتطرق إليه وحدة التفتيش المشتركة، وهو خيار يعرضه اليوم معظم كبار المصنّعين، إن لم يكونوا كلهم، فيما يخص النظم المتوسطة والكبيرة الحجم. ويكون الاستثمار أقل بكثير مقارنة باستبدال نظام بأكمله، مما يجعله صفقة تجارية أفضل ويمكن أن يمثّل بالتالي حلا مغريا.

ثانيا- تقارير ذات صلة غير مباشرة باليونيدو

زاي- الإدارة المستندة إلى النتائج في الأمم المتحدة في سياق عملية الإصلاح -

JIU/REP/2006/6

٤١- لا يتضمّن هذا التقرير أي توصيات تخص اليونيدو تحديدا. ولكن، سيُنظر في الدروس المستخلصة من منظمات أخرى بشأن الميزة القائمة على النتائج في سياق عمل اليونيدو بشأن الإدارة المستندة إلى النتائج.

حاء- استعراض امتحانات التوظيف التنافسية الوطنية بوصفها أداة للتوظيف -

JIU/REP/2007/9

٤٢- لا يتضمّن هذا التقرير أي توصية مباشرة لليونيدو. غير أنه يدعو إلى توثيق التعاون في مجال الامتحانات التنافسية بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وذلك في إطار شبكة الموارد البشرية.

ثالثا- برنامج العمل لعام ٢٠٠٨

٤٣- تلتمس وحدة التفتيش المشتركة من جميع المنظمات المشاركة فيها، حسبما يقضي به نظامها الأساسي، تقديم مقترحاتها بشأن الأعمال التي ينبغي أن تؤديها وحدة التفتيش المشتركة

في السنة التالية. وينبغي أن تجسّد هذه المقترحات موضوعات تحتل مكانا رفيعا في جدول أعمال منظومة الأمم المتحدة؛ وأن تنطوي على إمكانية تحسين سبل تنفيذ برامج المنظومة أو خدماتها؛ وأن يشمل نطاقها المنظومة بأسرها؛ وأن يكون من شأنها أن تؤدي إلى تحسين الكفاءة و/أو تحقيق وفورات؛ وأن تحقق التآزر، عند الإمكان، مع التقارير الأخرى التي تصدرها وحدة التفتيش المشتركة أو هيئات الرقابة الداخلية الأخرى و/أو مجلس مراجعي الحسابات، مع تفادي ازدواجية الجهود (الوثيقة A/59/75 المؤرخة ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤). فضلا عن ذلك، فقد قرّرت الجمعية العامة من خلال القرار A/59/267 (الذي اعتُمد في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥) أن تركز الوحدة اهتمامها أساسا على تحديد السبل الكفيلة بتحسين الإدارة وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.

٤٤ - وتعرب اليونيدو مجددا عن رأيها فيما يتعلق بأوجه التكامل بين ولاية وحدة التفتيش المشتركة واختصاصات اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة والتابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق. وبالتالي، ترى اليونيدو أنّ من شأن إعداد برنامج العمل السنوي لوحدة التفتيش المشتركة أن يستفيد من التعاون الوثيق مع عمليات التخطيط التي تقوم بها اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة وشبكاتها من الهيئات المتخصصة، وخاصة شبكة الميزانية والمالية وشبكة الموارد البشرية، من أجل تعزيز المزيد من الاتساق في برامج مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها، إلى جانب التحسينات في سياسات الإدارة وممارساتها على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٤٥ - وعندما أعدت الأمانة هذه الوثيقة، لم تكن وحدة التفتيش المشتركة قد أصدرت بعد تقريرها عن أنشطة عام ٢٠٠٧ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٨. واستنادا إلى المعلومات الأولية التي تلقتها الأمانة، يتضمّن برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٨ اثني عشر موضوعا منها تسعة مواضيع تمّ اليونيدو وهي: (أ) تنقل الموظفين في منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) قضايا الحياة المهنية/الخاصة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) برامج صغار الموظفين الفنيين والخبراء المعاونين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (د) جاهزية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ (هـ) نقل أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى خارج بلدان المقر؛ (و) اعتماد تكنولوجيا المعلومات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (ز) وجود الإنترنت في منظومة الأمم المتحدة؛ (ح) التعاون التقني والتنفيذ الوطني؛ (ط) نحو مزيد من التماسك في دعم منظومة الأمم المتحدة لأفريقيا (اقترح مقدّم من اليونيدو).

رابعاً- الإجراء المطلوب من المجلس اتخاذه

٤٦- عملاً بأحكام النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وقرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٨، والفقرة ٩ من مخطط اليونيدو الأولي لمتابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة، لعلّ المجلس يود أن يحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة وأن يقدم إرشادات بشأن اتخاذ إجراءات أخرى.

تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيدو

JIU/REP/2007/1 – التبرعات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأثرها على استراتيجيات تنفيذ البرامج وتعبئة الموارد		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يضعوا، أو يواصلوا وضع، أساليب تمويل مرنة، مثل التمويل المواضيعي والتمويل المجمع، لكي تنظر فيها الأجهزة التشريعية وتقرها.	٢
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يستعرضوا سياسات وإجراءات منظماتهم التي توجه التفاعلات مع البلدان المانحة ويراجعوها، عند الاقتضاء، للتأكد من أن تلك التفاعلات تجري على نحو منهجي ومنقح.	٣
الجهاز التشريعي	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين الإسراع بالعمل على تنسيق السياسات الخاصة باستعادة تكاليف الدعم التي يجري تنفيذها حالياً برعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.	٤
الجهاز التشريعي	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين أن يتأكدوا من أن الاتفاقات المتفاوض بشأنها مع آحاد البلدان المانحة بخصوص برامج الخبراء المعاونين/الموظفين الفنيين المتدئين تشمل عنصر تمويل للمرشحين من البلدان الممثلة تمثيلاً ناقصاً والبلدان غير الممثلة.	٥
الجهاز التشريعي	ينبغي للأجهزة التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تضع بعد استراتيجية مؤسسية لتعبئة الموارد أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين وضع استراتيجية لكي تنظر فيها الأجهزة التشريعية وتوافق عليها.	٦
الرئيس التنفيذي	ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون أن تشمل استراتيجية تعبئة الموارد التي يجري وضعها لمنظماتهم وجوداً كياناً للتنسيق المركزي وأن تحدد الأدوار والمسؤوليات وأي سلطات مفوضة فيما يتصل بتعبئة الموارد بصورة واضحة عن طريق الأدوات الإدارية المناسبة.	٧

JIU/REP/2007/2 – التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعترف رسمياً بأن التأمين الصحي للموظفين جزء مهم لا يتجزأ من النظام الموحد. وينبغي لها أن تطلب إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية إجراء استعراضات دورية بهدف تقديم توصيات إلى الجمعية العامة.	١
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئات التشريعية لكل مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين توحيد خطط التأمين الصحي الحالية، على مستوى المقر في البداية، وعلى صعيد النظام الموحد في أجل أطول، فيما يتعلق بنطاق التغطية، والاشتراكات والاستحقاقات وتقديم تقارير دورية تشمل معلومات عن التأمين الصحي إلى الهيئات التشريعية.	٣
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئات التشريعية في كل مؤسسة للأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين القيام بدراسات اكتوارية قائمة على منهجية موحدة على صعيد المنظومة من أجل تحديد مدى الالتزامات المتراكمة في مجال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والكشف عن هذه الالتزامات في البيانات المالية.	٤
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئات التشريعية لكل منظمة أن تقوم بما يلي: (أ) أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين تقديم مقترحات لتمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ (ب) أن تقدم التمويل الكافي من أجل الوفاء بالالتزامات وإنشاء احتياطي لهذا الغرض.	٥
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن ينفذوا على نحو استباقي تدابير لاحتواء التكاليف في منظماتهم وأن يكفلوا اتخاذ هذه التدابير بطريقة منسقة فيما بين مختلف المنظمات الموجودة في مقر من مقر العمل.	٧

JIU/NOTE/2007/4 – الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئة التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: (ج) أن تطلب من رئيسها التنفيذي تقديم معلومات تفصيلية وتحليلية عن هيكلها العمري وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة كجزء من تقريرها الدوري عن إدارة الموارد البشرية؛ (د) وأن تحدد أهدافاً وترسم معلمات وتستخدمها في رصد التدابير التي تتخذها المنظمة للتصدي للآثار المحتملة لشيخوخة موظفيها.	١

JIU/NOTE/2007/4 - الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الجهاز التشريعي	ينبغي أن تطلب الهيئة التشريعية في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من رئيسها التنفيذي أن يعيد النظر في هيكل الموظفين في مؤسسته بغية إقامة التوازن في هيكل درجات الموظفين. ولتجديد شباب الهيكل الوظيفي ينبغي إنشاء المزيد من وظائف المبتدئين (في الرتبين ف - ٢ وف - ٣) لاجتذاب الموظفين الفنيين من الشباب. ولتحقيق ذلك، ينبغي تأكيد التعاون والتنسيق اللازمين بين شعبي الموارد البشرية/المالية والشعب الفنية.	٢
الرئيس التنفيذي	ينبغي أن يعيد الرؤساء التنفيذيون في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة النظر، بالتشاور مع لجنة الخدمة المدنية الدولية وشبكة الموارد البشرية بمجلس الرؤساء التنفيذيين، في معايير شروط القبول في الوظائف من الرتبة ف - ٣ وما دونها، وإيلاء التركيز بصورة أكبر للمؤهلات العلمية والمهارات الفنية وإمكانات الأداء.	٣
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن: (أ) يتخذوا تدابير خاصة لضمان تدفق الفنيين الشباب من خلال إيفاد حملات تعيين خاصة؛ (ب) ويعززوا احتمالات التطوير الوظيفي للفنيين الشباب وذلك بتعزيز التدريب والتطوير الوظيفي؛ (ج) ويخصصوا موارد كافية لأنشطة تدريب وتطوير الموظفين؛ (د) ويعالجوا بصورة ملائمة المسائل المتصلة بعمل/حياة الموظفين مع إيلاء الاهتمام بصفة خاصة بالمسائل المتصلة بأسر الفنيين الشباب.	٤
الجهاز التشريعي	ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من الإدارة التنفيذية أن: (أ) تقدم تقارير منتظمة تبين التنبؤات بحالات التقاعد؛ (ب) وتضع مؤشرات أداء للتنبؤ باحتياجات الاستبدال ومراقبة تنفيذها؛ (ج) وتتخذ تدابير مناسبة لضمان نقل المعرفة على النحو الصحيح وحماية الذاكرة المؤسسية.	٥
الرئيس التنفيذي	ينبغي أن يطلب الرؤساء التنفيذيون في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، من خلال شبكته للموارد البشرية، أن تُعد تقييماً للوضع الراهن بشأن موضوع تخطيط التعاقب في هذه المؤسسات، وتدرج موضوع تخطيط التعاقب في جدول الأعمال لمناقشته باستفاضة في اجتماعات المجلس العادية، بهدف تطوير سياسات وإطار عمل لتخطيط التعاقب، باستخدام المعايير القياسية العامة المتضمنة في هذا التقرير، لكي تعتمد منظومة الأمم المتحدة.	٦

JIU/NOTE/2007/4 - الهيكل العمري للموارد البشرية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية باتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي أن يستعرض الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالتنسيق مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ولجنة الخدمة المدنية الدولية، التنظيمات والحدود المالية القائمة حاليا ذات الصلة بتوظيف المتقاعدين، بهدف زيادة مرونتها، ويقدم مقترحا ملائما إلى الهيئات التشريعية لكل منها.	٨

JIU/REP/2007/6 - إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية باتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، من خلال اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة التابعة له، أن يضع ما يلي: (أ) تعريفا مشتركا لإدارة المعارف يستخدم في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) مسردا بمصطلحات مشتركة يمكن استخدامها في وضع استراتيجيات ومبادرات لإدارة المعارف؛ (ج) مجموعة مشتركة من المبادئ التوجيهية تشكل حدا أدنى يكون الأساس الذي تستند إليه كل مؤسسة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في رسم استراتيجيتها لإدارة المعارف.	١
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة: (أ) أن يجرؤا مسحا للحاجات المعرفية لزبائن مؤسساتهم (الداخليين والخارجيين)؛ (ب) أن يجرؤا جرءا داخليا للمعارف في كل مؤسسة؛ (ج) أن يحددوا ويعالجوا الفجوات المعرفية التي يحتمل أن تنشأ بين حاجات الزبائن والمعارف المتوفرة في كل مؤسسة؛ (د) أن يضعوا استراتيجية إدارة المعارف في مؤسساتهم أو أن ينقحوا هذه الاستراتيجية، وذلك بالاستناد إلى النقاط المتقدمة وإلى المبادئ التوجيهية التي سوف يضعها مجلس الرؤساء التنفيذيين.	٢
الجهاز التشريعي	ينبغي للجمعية العامة والأجهزة الإدارية المعنية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ الترتيبات اللازمة لإنشاء وحدات مكرسة لإدارة المعارف في كل مؤسسة. وينبغي تزويد وحدات إدارة المعارف بالموارد المالية والبشرية اللازمة وفقا لحجم كل مؤسسة وحاجاتها المحددة.	٣

JIU/REP/2007/6 - إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق أن يستعرض إمكانية إنشاء محرك بحث مشترك يمكنه تيسير التشغيل المشترك له من قبل مختلف مؤسسات المنظومة ووصول هذه المؤسسات إلى المعارف والمعلومات المتوفرة في المنظومة كلها، بما في ذلك شبكات الحاسوب الداخلية (الإنتراكت) وقواعد البيانات.	٤
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يكرسوا قدرات الموظفين على تبادل المعارف باعتبارها معياراً من معايير التقييم في نظام تقييم أداء الموظفين.	٥

JIU/REP/2007/10 - مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يقيموا تقييماً شاملاً مدى الأهمية الاستراتيجية لمكاتب الاتصال التابعة لمؤسساتهم وأن يحددوا أولويات هذه المكاتب من حيث الأثر المنشود، مستخدمين نهج الإدارة القائمة على النتائج كأداة للتخطيط والإبلاغ والتقييم.	١
الجهاز التشريعي	ينبغي للهيئات التشريعية التابعة للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، استناداً إلى تقييم الرؤساء التنفيذيين لهذه المؤسسات لعمل مكاتب الاتصال التابعة لها، أن تعترف بدورها الاستراتيجي وتوفر التمويل الأساسي لها من الميزانيات العادية للمنظمات، بما يتناسب مع الأولويات المحددة.	٢
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا توازن الهيكل الوظيفي لموظفي مكاتب الاتصال ورتبهم، بالاستناد إلى مشاركتهم الفعالة المطلوبة في معالجة القضايا التي هي موضع اهتمام مشترك في المراكز الدولية الرئيسية المعنية وإلى جرد للمهارات والكفاءات.	٣
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يجرؤوا تحليلاً للتكاليف والمزايا قبل انتداب موظفين إضافيين، زيادة على النواة الضرورية من الموظفين الممولين من الميزانية الأساسية، للعمل في مكاتب الاتصال.	٤
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يكفلوا وجود تخطيط ملائم وفي الوقت المناسب لخلافة رؤساء مكاتب الاتصال التابعة لها. وينبغي اختيار رؤساء المكاتب عبر عملية تنافسية شفافة تماماً تركز على الكفاءات الإدارية.	٥

JIU/REP/2007/10 - مكاتب الاتصال في منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا، بروح من التعاون والمعاملة بالمثل، أن تكون فرص التعلم المتاحة لموظفيهم في نيويورك وجنيف متاحة أيضا لموظفي مكاتب الاتصال في هذين الموقعين وأن يشجعوا موظفي مكاتب الاتصال التابعة لهم على الاستفادة الكاملة من فرص التعلم التي تتيحها في أماكن عملهم أقسام التدريب في الأمم المتحدة والوكالات الأخرى.	٦
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يضمنوا نشر المعلومات المناسبة كما يجب وعلى نطاق واسع بين مكاتب الاتصال ومنظمتها الأم وكذلك داخل مكاتب الاتصال باستخدام جميع وسائل الاتصال لبلوغ أقصى حد ممكن من القدرة على الوصول، مثل عقد المؤتمرات عن بُعد وبواسطة الفيديو واجتماعات الموظفين وجلسات الإحاطة الإعلامية للموظفين والاستماع إلى تقارير الموظفين عن البعثات بعد الانتهاء منها.	٧
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن يطلبوا من رؤساء دوائر الرقابة ضمان أن تكون مكاتب الاتصال مشمولة بعمليات تدقيق وتقييم كافية.	٨

JIU/NOTE/2007/2 - استعراض مجموعة مختارة من المسائل المتعلقة بالاتصالات اللاسلكية واستخدام تكنولوجيا بروتوكول الاتصال الصوتي عبر شبكة الإنترنت (VoIP) في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة		
الجهة المعنية بالتخاذ الإجراء	التوصية	
الرئيس التنفيذي	ينبغي للرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تقم بذلك بعد، أن يجرؤا عمليات تقييم على أساس مستمر وأن يعدوا خطة تنفيذية لاستخدام تكنولوجيا صوتية مختلفة، منها بروتوكول الاتصال الصوتي عبر شبكة الإنترنت، وينبغي أن تتضمن الخطة دراسة جدوى مفصلة وتحديدًا للمبلغ المطلوب استثماره والعائدات المتوقعة واستراتيجية لإدارة المخاطر وخطة طوارئ.	٣